

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 10478 - من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من غيره .
(حم وسمويه عن سمرة) قال محمد بن يحيى الذهلي : هذا في المفلس والأول في السرقة .
(ش حم هـ عن أبي هريرة)